

صور شقيقته فحکم عليه بتعويض 59 ألف درهم



أبوظبي: آية الديب

أيدت محكمة استئناف أبوظبي، حكماً لمحكمة أول درجة قضي بإلزام أخ بأن يؤدي لشقيقته 59 ألف درهم تعويضاً عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة قيامه بتصويرها ونشر صور ومقاطع فيديو خاصة بها، وإرسالها لطليقتها، ورفضت مطالبة الشقيقة بزيادة مبلغ التعويض مشيرة إلى أن الحكم الجزائي الصادر بحق شقيقها قضي لها بتعويض مؤقت 41 ألف درهم.

وكانت السيدة أقامت دعوى قضائية اختصمت فيها أباها وطالبت الحكم بإلزامه بأن يؤدي لها 100 ألف درهم تعويضاً مادياً وأدبياً، وأوضحت أنه صورها ونشر صوراً ومقاطع فيديو خاصة بها، مؤكدة على أن ذلك أضرها ضرراً شديداً كونه من أهلها ولم يحافظ عليها، وأنه أدين عن ذلك بمقتضى حكم جزائي بات.

وقضت محكمة أول درجة بإلزام الأخ بأن يؤدي لأخته مبلغ 59 ألف درهم تعويضاً وألزمته بالمصروفات، فاستأنفت الأخت المدعية الحكم، مؤكدة أن التعويض المحكوم به غير كاف ولا مناسب لحجم الضرر الذي لحق بها، لأن أباها نشر صورها وفيديواتها وهي بملابس المنزل مكشوفة الرأس والذراع وغيرها بين أقربائها وطليقتها وأهله والناس

وحرص طليقها ليلبغ عنها لسحب أولادها منها، وقام بابتزازها وتشويه سمعتها علاوة على الشعور بالحزن والأسى من جراء فعله المجرم.

أما محكمة الاستئناف فأوضحت أن الشقيقة لم تقدم جديداً من شأنه أن يعيد النظر في مبلغ التعويض، وأن الحكم الجزائي البات قضى بتعويض مؤقت لها مقداره 41 ألف درهم عن الاعتداء على الخصوصية عن طريق التصوير وإرسال الصور عبر برنامج واتس آب إلى طليقها، الذي قال إنه حذف المقطع، وبذلك يكون مجموع التعويض هو مبلغ مائة ألف درهم، لافتة إلى أن ادعاء المدعية بأن شقيقها حرص طليقها لينزع أولادها منها بالإبلاغ عنها يُعد عنصراً جديداً من عناصر الضرر لم يسبق طرحه أمام المحكمة الابتدائية

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.